

شرح المقنع ونظمه (01-كتاب الطهارة)3(-الثلاثاء 21-30-

0441هـ) نسخة البث)

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم يوفقكم. عليكم السلام. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واحد السيد اللهم صلي وسلم اوضة الشارع. ابراهيم. عبدالشافي كده اقرأها يا شيخ. ايه. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم - 00:00:00

على نبينا محمد هذه كلمات في الفرق بين الملح المائي والمعدني لبعض الاخوة جزاه الله خيرا قال وفقه الله التفرقة بين الملح المائي والمعدني او الجبل موجودة في كتب المذاهب الاربعة - 00:02:53

وغيرها وان اختلف حكمهم عليهما ويعللون الفرق بان الملح المائي اصله ماء او هو من جنس الماء ثم انعقد مثل الثلج والجمد. لكن ضعف هذا التشبيه الغزالي في الوسيط واوضحه الرافعي في الشرح الكبير - 00:03:14

فقال معللا لاحد الوجهين في مذهب الشافعي وليس الملح عين الماء بل المياه نزلت عذبة من السماء ثم تختلط بها الاجزاء السبخات فتنعقد ملحا ولهذا لا يذوب في الشمس. ولو كان منعقدا من الماء لذاب كالجمد وهذا الذي قاله موافق - 00:03:34

لما عليه اصحاب العلوم الحديثة فان التركيب الكيميائي للملح عندهم مختلف تماما عن تركيب الماء. وانما الملح ذائب في كما يذوب السكر وغيره. ولا فرق عندهم بين الملح المستخرج من البحر والمستخرج من المعدن في اصل التركيب الكيميائي - 00:03:54

الا انه قد تشوبها شوائب من املاح اخرى. لذلك قد يوجد الملح المعدني بالوان مختلفة ثم انهم يقولون ان المن الجبلية او المعدني اصله من بحار مغلقة وبحيرات قديمة بحار مغلقة كذا - 00:04:14

كذا جاءت. ها بعضها يعود الى ملايين السنين بزعمهم ثم جفت وبقي مكانها هذا الملح. جاء في الموسوعة البريطانية ترجمة كل الترسبات الكبيرة للملح الصخري اصلها من تبخر ماء البحر في وقت ما من التاريخ الجيولوجي - 00:04:34

والخلاصة الخلاصة عنا لا. خلاصة انه ما في. لا فرق هذا الخلاصة. لكن يرد على هذا اشياء اذا قلنا يا شيخ الماء المقطر ذا ها الا ان الموجود المحلى المياه المعالجة - 00:05:01

والتي يستعملها الناس اليوم فيها نسبة املاح هل هي من هذا او من هذا لكن يشكل ايضا على هذا على التسوية انهم اذا ارادوا في كمثل في القصب هذا اللي يجي منها الملح ومما يسمى بالملح المائي انما اذا ارادوا استخراج الملح - 00:05:26

يجرون الماء على حفر محفورة فينعقد منها ها لا قد يضاف اليه امور ثانية امور ثانية وان كانت ظاهرة وكنا لا نعلم حقيقتها لكن في اضافات بنسب لا تؤثر على حقيقة الماء ولا تسلبه اسمه ولا لونه ولا طعمه ولا رائحته - 00:05:49

اهو احيانا يضعون الكلور يغير اللون وفيه رائحة وفيه اشياء ولكنه لا يلبس. اذا نزل من من المواصير ابيض في اول الامر ثم يطير على كل حال هذه الامور شيء يشملها مسمى الماء - 00:06:35

وتصح بها الطهارة وتزول بها النجاسة. ولا اشكال في ذلك ان شاء الله تعالى بجوار بعض بجوار هذه مألحة وهذه حلوة لانهم نزلوا في الحفر كذا متر او الى كل ما اه نزلوا في الحفر يكون الماء احلى - 00:07:04

المزارع متجاوزة هذه ماءها حلو وهذه ما اهم منها كان الكلور له الماء له طعم ولون ورائحة لكنه لا يلبث ان يطيرها سيأتي كلامهم في التغيير تغير اللون والطعم والرائحة - 00:07:35

بقي ثلاثة ابيات واربعة من النظم يقول الناظم رحمه الله تعالى الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - [00:08:16](#)

اللهم صل تقول واما اذا سخنته بنجاسة سخنت الماء بالنجاسة كروث ما روته نجس كالكلب والحمار او بشيء متنجس خشب اصابه نجاسة من بول وغيره فسخت الماء في فلا شك انه يختلف حكمه اذا - [00:08:37](#)
الغطاء محكما بحيث لا يصل الى الماء بحال فهذا لا كراهة فيه هذا لا كراهة فيه اذا اجزمتنا بانه لم يصل دخان هذه النجاسة الى الماء. واما اذا لم يكن محكما - [00:09:16](#)

ففي ظن وصول النجاسة اليه احتمال ولذا قال ففي كراهة قولان هل يكره او لا يكره؟ والقول بالتغيير تغيير الحكم بالاستحالة وان هذا بدل ما هو نجاسة عينية صار دخانا ولا يوجد اثر للنجاة - [00:09:36](#)
حتى الرائحة لا توجد ففي كراهة قولان فاطلق وقيدي وقلنا ان معنى هذا في الدرس الماضي شو؟ ها؟ الكراهة مطلقا او الكراهة. نعم مع قيد قلبة الظن بوصول لكن هل القولين ينصبان على جهة واحدة - [00:10:07](#)
غير منفكة او يحمل هذا على شيء وذاك على شيء قول بالاطلاق محمول على شيء منفك عن القول بالتقييد او ينصبان على جهة واحدة لا تنفك ها؟ الظاهر من صنيعهم التسوية يا شيخ - [00:10:37](#)

والمسألة مسألة فهم ولولا ان الشراح بينوا ما معنى الاطلاق والتقييد قلنا ان الاطلاق اطلاق الكراهة هنا اذا وجد غيره والتقييد بالحاجة. فاذا وجدت الحاجة سالت الكراهة وفي احتمال ها - [00:11:13](#)
لكن شو؟ قولان اطلاق وتقييد نقول هل القولان جهتهما منفكة بمعنى ان الاطلاق يطلق على شيء والتقييد يطلق على شيء كما قالوا نعم او الاطلاق والتقييد القول بالاطلاق قول والقول بالتقييد قول - [00:12:03](#)
وهما ينصبان على شيء واحد هم صارتا مسألتين لهما حكمان وبالغضب او اثمانه الطهرا الغيه في الاولى وان سخن به اكره باوجد باجود بالغضب الى صار الوضوء بماء مغصوب. بماء مغصوب - [00:12:37](#)

او ثمنه مغصوب اذا كان الماء مغصوبا الطهارة لا تصحي واذا كان الثمن ثمن الماء مغصوبا فما الحكم الطهارة صحيحة مع الاثم و مرد المسألة في مثل هذا ان الاحكام - [00:13:27](#)

تطلق على غايات وعلى وسائل الغاية اذا اتجه اليها النهي حكم واذا اتجه النهي الى الوسيلة له حكم والوسائل تقرب من الغايات وتبعد. هناك وسائل قريبة جدا من الغايات. وهناك - [00:14:06](#)
وسائل بعيدة عن الغايات. مثال ذلك انت الماء الوضوء غاية غاية وانؤه وسيلة وتسخين هذا الماء ايضا وسيلة لكنه ابعد من يعني فرق بين ان يغصب الاء وبين ان يصب الماء وبين ان يصب ما يسخن به الماء - [00:14:30](#)
والاصل هو الوضوء المشترط بصحة الصلاة. فكلما قربت الغاية من الوسيلة قرب حكمه حكمها من حكمها الان انت محتاج الى الماء للوضوء. والماء لا بد منه اذا غصبت الماء قربت من حكم الغاية - [00:15:16](#)

واذا توطأت بماء موقوف على غير الوضوء الوقوف للشرب وجئت توطأت منه الحكم اخف الحكم اخف من لو اصب الماء الناس يوقفون كراسي توضع عليها المصاحف للقراءة فجاء واحد واخذ هذا الكرسي - [00:15:50](#)
المصحف بدل ما بدلا من ان يفرده ويضع المصحف عليه يظن بعضه الى بعض ويضعه على الجدار ويتكى عليه هو ما اوقف لهذا فما الحكم ما موضوع للشرب؟ وتوطأت منه؟ وهذا موضوع موقوف لوضع المصحف عليه - [00:16:31](#)
ايه لكن اللي اوقفه ما ما حطوا لك تتركى عليه وقد يكون في واحد ينظر اليك يبي ياخذه يقرأ عليه ها نستعين على القراءة قد يقال ان هذا الذي اتكأ عليه لولا هذا المتكأ يمكن آآ ما يستمر في القراءة يتعب - [00:17:06](#)

فيكون الغاية واحدة. ها غير البلاط هو هو كثير من الناس لا يستطيع ان يجلس غير متكى لاسيما في وقتنا الحالي حينما اتلف الناس وصاروا ينظرون الى ان اي شيء يتعبهم - [00:17:35](#)

اول اول الامر كان الناس يجلسون على الحصى ويجلسون على الارض غير مستوية. ويجلسون على النباتات الخشنة. ولا يتأثرون الان انا حضرت مجلس فيه كبار سن فوق الثمانين وفوق السبعين وبينهم واحد عمره خمسين - [00:18:04](#)

والاسفنج ضغطه ستين. يعني قوة ولكبار السن والله كأنهم في فرشهم وهذا يقول جيبوا لي فراش لين ولا طلعت انسان على ما تعود الناس تعودوا على امور ولا في اكثر من من من قصة اناس حجوا - [00:18:32](#)

على عوارض السيارات اللي اللي فوق. الله المستعان يروح يحج لمكة ويرجع على العواصم. تستطيع ان ما تستطيع ان تصنع شيه وناس حجهم متعلقين على السلالم حقت ورجع الالف الكيلوات - [00:18:58](#)

لكن دعونا من الماضي ففي واقعنا مع هذا الترف ما نقول ان الانسان ابن بيئته لابد ان يتكيف معه. فاذا كان لا يستطيع الشكوى لله اذا كان يبي يقرأ القرآن ولا يستطيع ان يقرأ غير متكى. فالغاية واحدة بين ان يضع عليه المصحف او يضع عليه ظهره - [00:19:23](#)

هذا اولى لما وقف له لان هذا اقرب الى مراد الواقف ها؟ بعضهم ينام وبعضهم خليها على الله. ها تكفي المصاحف يعني عند عدم الحاجة لو ما فيه الا واحد ولا دخل الا شخص واحد - [00:19:51](#)

الامر سهل يعني لانه كله يستعان به على القراءة لكن اذا وجد ما هو اقرب الى مراد الواقف مثل ما قلنا في الوسائل هم فهو احق شيه غصب الماء نفسه وغصب الثمن - [00:20:31](#)

مرتبة ثانية بالغصب او اثمانه الطهر الغيه في ايش؟ في الاولى. في الاولى ولا في الاولى لا لا فيها خلاف بلا شك من يرى ان الجهة مفكة الصلاة والخلاف في الدار صحة الصلاة دار المقصودة مشهور عند اهل العلم - [00:21:00](#)

ها بس الماء مقصد اقرب الى الغاية من الثمن. هو اقرب من الغاء من الثمن ربي درجة وان سخن به اكره باجوده وان خالط الماء الماء المطهر طاهرا. المخطوط طاهرا. والمعنى يستقيم - [00:21:37](#)

بظده وان خالط الماء المطهر طاهر فالمخالط والمخالط حكمهما واحد يعني سواء كان خالطه الماء او هو خالط الماء ولم يتغير اذا الماء الطهور خالطه طاهر ولم يتغير يا رب - [00:22:14](#)

للموضوع به اقصدا. اقصدي يعني واطهور لا يسلبه الطهورية ولم يتغير مطلقا لكن لو كان هذا المخالط الطاهر اكثر من الطهور او كان الطهور الطهور بمفرده لا يكفي لطهارته. الا بعد خلطه بطاهر. فما - [00:22:44](#)

ها وشو الثانية اذا ما كفاك هذه المسألة عنه اذا ما كفاك الماء قبل قبل امتزاجه وفيه اذا لم يكفي قولان اوردى او قولين كما هو المخطوط اذا ما كفاك الماء قبل اذا كان الطهور يكفي - [00:23:22](#)

للطهارة قبل الامتزاج وذا قدر زائد على ما يكفي. ها؟ الطهارة صحيحة. الطهارة بلا شك صحيح وفيه اذا لم يكفي قولان او قولين وهذا من نوع والتنازع فيه قولان او اورد قولين - [00:23:55](#)

هذا يسمى عندهم تنازل. الان عندك انت يكفيك للوضوء مد فعندك مد ينقص قليلا وكملته من ماء طاهر هذه مختلف فيها وفيها القولين فيها قولان لاهل العلم لان لانتك توضأت بجزء لا يصح التطهر به - [00:24:24](#)

وهو الطاهر. واما اذا كان الطهور قدر كافي للطهارة فذاك قدر زائد لا يضر. كما لون لو اه انصب على يدك او وثوبك منه لا يؤثر ولم يسلبه ولم يغيره ها - [00:25:03](#)

المضاف جزء يسيل من اللبن او من الشاي ومن الحبر وما غير لون ولا طعم ولا رائحة ما يأتى ويسلبه التطهير تغييره بما ويسلبه التطهير تغييره بما رفع انه تخفيفا بالقاء قصتي - [00:25:32](#)

هم قالوا انه اذا لم يقصد اللقاء. ووقع فيه الطاهر من غير قصد يعني انت جيت لهذا الماء الطهور انت جئت الى هذا الماء الطهور والقيت فيه الطاهر قصدا. فرق بين ان ان يكون مما لا يشق صون الماء - [00:25:59](#)

عنه كما تقدم هذا يعفى عنه. واما اذا كان يمكن انت جئت بشيه طاهر ووضعت في هذا الماء ويشق صون الماء عنه في الاصل لكن انت ما باليت ويسلكه التطهير تطهير تغييره بما عفى عنه في السابق - [00:26:28](#)

مما يشق صون الماء عنه تخفيفا بالقاء قصادي. اوراق الشجر مثلا. نعم. جبت اوراق شجر ووضعتن بالماء ما يذوب ويتحلل اما ما لا يمكن صون الماء عنه فهذا معفونا كما تقدم - [00:27:04](#)

ها؟ هناك عفى عنه للمشقة والا فالاصل انه ما يعفى ثم لابد ان يغير الا اذا كان غير ممازج مكان غير ممازج لا يغير واما اذا كان مزاج

ولو كان يسير - 00:27:26

فلا بد ان يتغير بهم وهم يفرقون بين القصد وغير القصد. غير القصد مما يشق صون الماء عنه هذا ها؟ ورد والطاهر. ها؟ يقول ماء الورد. ماء الورد يأتي من النوع الطاهر الثاني. القسم الثاني - 00:27:59

ماشي هذه النسخة بخط الشيخ سليمان ابن عبد الله ابن محمد ابن عبد الوهاب الجديدة. مم؟ لا صورت في ادارة الملك عبد العزيز من الدائرة من الدار وبيعت في المعرض احسن الله اليك - 00:28:29

رخيصة بعشرين ريال. الماضي بعد الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه قال رحمه الله تعالى فصل القسم الثاني ماء طاهر غير مطهر وهو ما - 00:29:08

خالطه طاهر فغير اسمه وان غلب على اجزائه. او طبخ فيه فغيره. فان غير اوصافه الخفي او طبخ فيه فغيره. ما فيه. سم. مخطوط ما فيه فقيرها المقصود ما في فائدة. فغيره - 00:29:57

بعض النسخ حتى ولم يشرها الى انها غير موجودة في النسخ الاخرى. ما شاء فغيره موجود في النسخة هذه ورقم اربعة اللفظة ليست في ميم استدركت من شين وطاء احسنت - 00:30:28

فغيره. نعم. فان غير احد اوصافه لونه او طعمه او ريحه اه او استعمل في رفع حدث او طهارة مشروعة كالتجديد او غسل او غسل الجمعة او غمس فيه يد قائم من نوم الليل قبل غسلها ثلاثا فهل يسلب - 00:30:52

طهورية على رواية فيها نقص كبير. احسنت نقص كبير هنا مخطوط؟ عندك ولا عندنا يا شيخ؟ عندنا حنا ها يقول اه فان غير احد اوصافه لونه او طعمه او ريحه - 00:31:22

صلى في كل ثوب صلاة بعدد الى كبير. مع ان الترقيم ثلاثة اربعة على طول. ثم الاية زعما فيه فيه سقط كبير فيه ورقة كاملة يمكن ما صوروها من التصوير. ها - 00:31:52

مشاوا انه موجود على كل حال المطبوعات موجودة مباشرة. النسخة التي احضرتها في اول درس. نقصت الورقتين من الاسف على روايتين نعم او او غمس او غمس يده في فيه قائم من نوم الليل قبل غسلها ثلاثا او غمس يده فيه قائم من نوم الليل قبل -

00:32:22

يا ثلاثا فهل يسلب طهوريته على روايتين؟ يسلب ولا تسلب؟ عندنا هي المصورة عنها ذي عندنا يوسف هذا الفعل هل يسلب الماء طهوريته ما ذكر هل يسببه طهورية يسلب يسلبه معروف السالب والمسلوب. نعم. وان ازيلت به النجاسة - 00:33:04

فصل متغيرا او قبل زوالها فهو نجس. وان انفصل غير متغير بعد زوالها فهو ان كان المحل ارضى وان كان غير الارض فهو طاهر في اصح الوجهين. وهل يكون نورا على وجهين وان خلت بالطهارة منه امرأة فهو طهور. ولا يجوز للرجل الطهارة - 00:33:58

به في ظاهر المذهب والله اعلم. الله اكبر الله اكبر الله اكبر اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول - 00:34:28

اشهد ان محمدا رسول حي على الصلاة حي على الصلاة لا حول ولا قوة الا بالله. حي على الفلاح لا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله - 00:35:18

شريك له. الحي الميت. استقام الصلاة القائمة والفضيلة الذي وعدته الله ورسوله ورضيت بالله ربا نصلي ونسلم ده هنا وصحبه اجمعين. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى - 00:36:38

اله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول المصنف رحمه الله تعالى فصل الفصل فرع عن الباب والباب فرع من اهل الكتاب وهذا من اصطلاح اهل العلم في تقسيم الكتب وتفريعها الى - 00:37:17

اجزاء تنشط الطالب وتيسر عليه كما هو الشأن في كتاب الله جل وعلا المشتمل على سور لا شك ان هذا انشط لطالب العلم اما اذا لم قسم ولم يفصل فان الطالب يمل ويسأم - 00:38:00

كما لو كان في طريق طويل جدا ليس عليه فواصل من مدن وقرى وغيرها اما اذا كان بالطريق ما يفصل اجزاءه بمدن وقرى فان

السالك ينشط اذا خرج من مدينة الى مدينة وهكذا - [00:38:37](#)

بخلاف ما لو كان اسنة واحدة لا فواصل بينها والاصل في الفصل ما يحجز ويفصل بين شيئين وهذا هو الواقع في الوصول العلمية في الكتب لانها تفصل الطهارة عن الصلاة - [00:39:07](#)

وتفصل اجناس الصلاة انا الطهارة عن بعضها وفي الصلاة ابواب وفصول لانه كتاب وكتاب المياه فيه باب او ابواب سيأتي باب الانية و ما بعده بعد باب المياه والباب فيه فصول - [00:39:42](#)

على ما سيأتي ان شاء الله تعالى قد يقول قائل في صحيح البخاري الوف مؤلفة من الابواب وفيه سبعة وتسعون كتابا وليس فيه فصول ومسلم مجرد عن التراجع ما في شيء ابد - [00:40:10](#)

ليس فيه بعد الخطبة الا الحديث السرد. الى نهايته لكنه مرتب الابواب واطحة. لكنها لم تذكر والسلام عليكم ليست الكتب لمسلم بعضهم يقول وانا بكتب ما لسه فيه الا حل الشرط. والقاضي عياض يقول وقفت على نسخة عتيقة فيها تراجع - [00:40:39](#) في شرحه. على كل حال هذا الشيء واضح يعني اذا طال باب وصار بين درسين او ثلاثة او اكثر ملأ الطلاب الخلعة ما اذا كان آ مفصلا الى فصول ينتقل الطالب بينها - [00:41:09](#)

وسمعتنا في دروس بعض المشايخ الكبار من يترك من اه من اه الطلبة كبار منهم يترك كلمة فصل فهل يكره استعماله على قولين القسم الثاني؟ لا حتى بعد القسم الثاني مثل فصل لماذا - [00:41:34](#) يخاف بوقفه الشيخ ها؟ يتحير على الشيخ. هذا نسم بكثرة هذا موجود هذا من الحيل المشروعة احسن الله اي لا بس ما الغرض الذي من اجله وضعت كلمة فصل تذهب يذهب - [00:42:08](#)

ها شنو قال على روايتين فصل قال الشيخ بركة لان في واحد يبي يقرأ بعده واذا ما في فصل خلاه يقرأ شوي بعد. ها يترك من محطة المحقق يضع الفصل في صلب من من وضعه في صلب الكتاب - [00:42:28](#) وهذا تصرف اما ان يضعه في الحاشية ويضعه بين معقوفين ويقول ويقول في المقدمة انا الفصول التي في العاشية. واذا وظعها في الصلب ولو وظعها بين معقوفتين ونبه عليها في المقدمة - [00:43:07](#)

اكثر منهم ما يدري ولا ينتبه لذلك الخاصة الموجودة في المنطقة دي. ها؟ الخاصة الموجودة في لوين الولد اللي قاله. لا ما في ما في ما ابويا ها؟ اللي بخط الشيخ الا موجود الفصل. الا موجودة يا شيخ حسن - [00:43:27](#) موجود الفصل. موجود الفصول في خط الشيخ فاصلون القسم الثاني. موجود النسخة اللي معك لا اللي معي موجودة. فيها فصل؟ ايه ها في هذا الموضوع ايه ما يؤكد انها موجودة مما يؤكد انها موجودة - [00:43:57](#)

القسم الثاني من اقسام المياه الثلاثة التي سبقت الاشارة اليها الاول الطهور والثاني الطاهر والثالث النجس القوة قيل فيما تقدم للطهور والطاهر في نفسه المطهر لغيره والقسم الثاني الطاهر هو الطاهر في نفسه من غير تطهير لغيره فقط طاهر في نفسه - [00:44:33](#)

يجوز شربه ولا يجوز الوضوء به. ويطبخ به الطعام ولكن الوضوء والغسل لا يصح منه وهذا على التقسيم المشهور ان جمهور اهل العلم وان الماء ثلاثة اقسام ماء طاهر غير مطهر. يعني طاهر في نفسه - [00:45:04](#) غير مطهر لغيره غير مطهر يعني لا يرفع الحدث هل يزيل النجاسة ها؟ شو؟ محل خلاف لكن على ما جروا عليه قوله غير مطهر يشمل الامرين تشمل رفع الحدث وازالة النجس. ولذلك قالوا في الطهور لا يرفع الحدث ولا - [00:45:30](#)

ويزيل الخبث غيره عبارة الزاد ماء طاهر وغير مطهر وقعت نجاسة على ثوب وما عندك الا ماء طاهر كأس من الماء وقع فيه شاي وغير اللون يعني تأثر اللون نقول هذا الماء طاهر. طاهر. هل نغسل هذه النجاسة بهذا الماء - [00:46:12](#) بناء على كلامهم لا. ها؟ بناء على كلامهم لا يشاء لا يرفع الخبس ولا يزيل اللبس غيره يعني الطاهر شو فان قلق فان يعني انت تريدها مثل الطهور ها يسوغ لك ان تشربه. ولك ان تضعه في قدر الطعام. وتطبخ فيه. لكن - [00:47:01](#)

يرفع خبث ويزيل نجس عندهم لا. عند الشيخ شيخ محمد وش تقول انت؟ مثل ما تفضلت من علمك ماء طاهر غير مطهر. ولا شك ان

استعماله في ازالة النجس خير من بقاء النجاسة - [00:47:48](#)

اليس كذلك؟ بلى. خير من بقاء النجاسة فلو لم يزلها خففها والتخفيف مطلوب ما لم يكن في استعماله مستعملاً للنعمة. بان يكون لبن مسلاً او شياً مما يحترم من الطعام. انكب على - [00:48:26](#)

هذا الماء نزيل كما قالوا في ماء زمزم والماء الذي نبع من اصابه عليه الصلاة والسلام ماء زمزم تزال به النجاسة. انت ما عندك غيره. ومحل خلاف محل خلاف بين اهل العلم. الوضوء بلا اشكال. انه يتوضأ به وتوضأ به النبي عليه الصلاة والسلام في - [00:48:54](#)
انصرافه من عرفة. ولكن هل استنجى به او يغتسل به ليصل الى العورة هذا محل خلاف بين اهل العلم منهم من اطلق الكراهة ومنهم من اطلق التحريم لانه محترم. ومثل هذا الماء الذي - [00:49:27](#)

وقع فيه اللبن وصار اللبن وجوده ظاهر لا يقال انه لبن لا لكن تحس ان فيه لبن شوف وتطعم اللبن هل تغسل به النجاسة تتمنى ان يكون خرج مسمى الماء - [00:49:50](#)

ها؟ لو وجدنا طوام اللبن خرج المسلمين. لكن اللون موجود. لون الماء. وش طير لون اللبن اذا شيب بماء مم؟ شو؟ هل رأيت الذئب قط؟ يصير ازرق؟ حتى اذا جن الظلام واختلط - [00:50:13](#)

بمزق هل رأيت الذئب قط يصير لونه ازرق. على كل حال الاحترام للنعمة واجب وامتهانها وابتذالها لا يجوز. لكن انت امام امر فيه نوع تضاد اما ان تبقى النجاسة في الاصل مبطله للصلاة او تزيلها بما فيه - [00:50:38](#)

امتهان للنعمة وكثير من المسائل التي يحصل فيها نوع اختلاف يختلف فيها اهل العلم. الماء الذي نبع من بين اصابه عليه الصلاة والسلام توضؤوا به. وبعضهم استعمله في الاغتسال. ازالة النجاسة - [00:51:15](#)

وقالوا ان الماء ماء زمزم آآ لا يكون آآ اكثر احتراماً من هذا الماء الذي نبع من بين اصابه الشريفة وعلى كل حال الاختلاف في المسائل التي ينتابها اكثر من وجه - [00:51:42](#)

قالوا اذا دخل احدكم الخلاء والخلاء هو محل فيه محل الوضوء لا يذكر فيه اسم الله. هذا امر معروف ولكن يحتاج في الوضوء الى التسمية عند من يوجبها فاذا قيل بان ذكر الله في هذه المواضع محرم والتسمية واجبة تعارض عندنا - [00:52:01](#)

واجب مع محرم. واذا قيل ان ذكر الله في هذه المواطن مكروه والتسمية واجبة. رجحنا رسمية. واذا قيل بالعكس ان ذكر الله محرم والتسوية والتسمية مندوبة لوجود الخلاف فيها ولعدم قوة - [00:52:34](#)

التي عليها في مثل هذه الامور التي ينتابها الامران هي محل نظر لاهل العلم ولذا يختلفون فيها كانوا يستخدمون لا عندهم غيره كلامهم ما عندهم الا هو ليه مكة؟ ها؟ لا فيها اسماعيل عليه السلام - [00:52:57](#)

اسماعيل تمام يعني ما في مكة الا ماء زمزم لا لا قبل يعني لو كانت هذه حقيقة ما تطرق العلماء للتحريم لتحرير الاستنجاء به ها؟ ممكن نتطرق الى القول بالتحريم وهم عندهم غيره - [00:53:33](#)

يجيبون ويتوب علينا جهة الاقامة. ها اللهم صل وسلم اللهم صب بسم الله حط هذا ها؟ هذولي بطلع بهن حطهم بالكيس وده لأ. حطه هنا. حياك الله. كيف حالك؟ ابشرك - [00:54:07](#)

عساك بخير حياك الله الله يحييك الله يسعدك الله يتوب علينا اهلاً وسهلاً الله يهدينا - [00:55:07](#)